

نشأة الدستور الأمريكي لسنة ١٧٨٧ ومبادئه الأساسية

تمهيد :

يحتل الدستور الأمريكي لسنة ١٧٨٧ مكانة بارزة في تاريخ القانون الدستوري؛ فهو من أقدم الدساتير المكتوبة التي لا يزال العمل بها مستمراً، وقد أصبح نموذجاً مهماً في دراسة الدولة الاتحادية والفصل بين السلطات والرقابة الدستورية.

ولفهم هذا الدستور بصورة صحيحة، لا بد من دراسة الظروف التي أدت إلى ظهوره؛ إذ إن الدساتير لا تنشأ بمعزل عن الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي تحيط بالدولة.

وقد مر النظام السياسي الأمريكي قبل دستور ١٧٨٧ بمرحلتين أساسيتين: مرحلة الاستعمار البريطاني، ثم مرحلة الاستقلال والاتحاد الكونفدرالي. وأظهرت التجربة أن مجرد استقلال الولايات عن بريطانيا لا يكفي لبناء دولة مستقرة، وإنما يتطلب الأمر إيجاد نظام دستوري قادر على تحقيق التوازن بين وحدة الدولة واستقلال الولايات.

أولاً: المستعمرات الأمريكية والاستعمار البريطاني

كانت الولايات المتحدة قبل استقلالها تتكون من ثلاث عشرة مستعمرة بريطانية في الساحل الشرقي لأمريكا الشمالية.

وقد خضعت هذه المستعمرات للتاج البريطاني، إلا أنها تمتعت بدرجة من الإدارة المحلية من خلال مجالس وهيئات منتخبة، ومع مرور الزمن ازدادت الخلافات بين المستعمرات والحكومة البريطانية، خصوصاً بسبب السياسة المالية والضرائب التي فرضتها بريطانيا على المستعمرات. وكان الاعتراض الأساسي للمستعمرين يقوم على مبدأ مفاده أن فرض الضرائب يجب أن يكون مقروناً بالتمثيل السياسي، ولذلك ظهر الشعار المعروف:

«لا ضرائب بلا تمثيل». وأدى استمرار الخلاف إلى تطور المطالب السياسية من المطالبة بالإصلاح إلى المطالبة بالاستقلال.

ثانياً: إعلان الاستقلال سنة ١٧٧٦

بلغ الصراع بين المستعمرات وبريطانيا مرحلة حاسمة عندما صدر إعلان الاستقلال الأمريكي في ٤ تموز/يوليو ١٧٧٦، ويمثل إعلان الاستقلال وثيقة سياسية مهمة في تطور الفكر الدستوري الأمريكي، لأنه أكد مجموعة من المبادئ التي أصبحت لاحقاً جزءاً من الفكر السياسي والدستوري الأمريكي، وفي مقدمتها المساواة والحقوق الطبيعية وحق الشعوب في اختيار حكومتها، كما أكد أن الحكومة تستمد شرعيتها من إرادة الشعب، وأن السلطة السياسية ليست غاية بذاتها وإنما وسيلة لحماية حقوق الأفراد. ومن الناحية الفكرية، تأثر واضعو النظام الأمريكي الجديد بأفكار العقد الاجتماعي والحقوق الطبيعية ومبدأ تقيد السلطة.

ثالثاً: مواد الاتحاد الكونفدرالي

بعد الاستقلال كان من الضروري وضع إطار ينظم العلاقات بين الولايات، ولهذا أنشئت مواد الاتحاد الكونفدرالي، التي دخلت حيز النفاذ سنة ١٧٨١، وقد أقامت هذه المواد اتحاداً بين الولايات، إلا أن الحكومة المركزية كانت ضعيفة نسبياً، إذ احتفظت الولايات بقدر واسع من الاستقلال. وكانت أهم مشكلة واجهت النظام الكونفدرالي هي ضعف السلطة المركزية، وعدم قدرتها على ممارسة عدد من الاختصاصات بصورة فعالة، فالحكومة المركزية كانت تفقر إلى الوسائل الكافية لفرض الضرائب، كما كانت سلطاتها التنفيذية محدودة، ولم تكن قادرة على معالجة المشكلات الاقتصادية والمالية والسياسية التي بدأت تواجه الاتحاد، وهكذا كشفت التجربة أن الاتحاد الضعيف قد يهدد وحدة الدولة واستقرارها، الأمر الذي دفع إلى التفكير في إقامة اتحاد أكثر قوة.

رابعاً: المؤتمر الدستوري في فيلادلفيا سنة ١٧٨٧

انعقد المؤتمر الدستوري في مدينة فيلادلفيا سنة ١٧٨٧، وكان الهدف الأول منه إصلاح مواد الاتحاد الكونفدرالي، إلا أن ممثلي الولايات اتجهوا إلى وضع دستور جديد.

وقد واجه المؤتمر مجموعة من المسائل المعقدة، أهمها: كيفية توزيع السلطة بين الحكومة الاتحادية والولايات. و كيفية تكوين السلطة التشريعية، وكيفية اختيار رئيس الدولة، كيفية تحقيق التوازن بين الولايات الكبيرة والصغيرة، كيفية منع استبداد السلطة المركزية، بالإضافة إلى كيفية إقامة حكومة اتحادية قوية مع المحافظة على دور الولايات.

وكان من أبرز الحلول التي توصل إليها المؤتمر إنشاء سلطة تشريعية اتحادية مكونة من مجلسين، فمجلس النواب يقوم على أساس التمثيل السكاني، في حين يقوم مجلس الشيوخ على أساس المساواة بين الولايات. وقد عرفت هذه التسوية في التاريخ الدستوري الأمريكي باسم التسوية الكبرى.

خامساً: إقرار دستور ١٧٨٧

تم توقيع الدستور في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٧٨٧، ثم عرض على الولايات للتصديق عليه، وتضمن الدستور في صورته الأصلية ديباجة وسبع مواد، نظمت أهم مؤسسات النظام الاتحادي، وحددت العلاقة بين السلطات الاتحادية والولايات، ومن الخصائص المهمة للدستور الأمريكي أنه لم يكن مجرد وثيقة لتنظيم السلطة، وإنما وضع إطاراً عاماً لنظام سياسي يقوم على تقييد السلطة وتوزيعها، وقد استمر الدستور في النفاذ منذ سنة ١٧٨٧ حتى الوقت الحاضر، مع إدخال تعديلات دستورية عليه، وهذا الاستمرار يعد من أبرز مظاهر نجاح التجربة الدستورية الأمريكية.

سادساً: أهم خصائص الدستور الأمريكي

١. دستور مكتوب : الدستور الأمريكي دستور مكتوب، أي أن القواعد الأساسية لتنظيم الدولة والسلطات العامة قد جُمعت في وثيقة دستورية مكتوبة.

٢. دستور جامد : يتميز الدستور الأمريكي بالجمود، لأن تعديله لا يتم بالإجراءات ذاتها التي يتم بها تعديل القوانين العادية. والهدف من ذلك توفير حماية خاصة للقواعد الدستورية والحيلولة دون تغييرها بسهولة تبعاً للتغيرات السياسية المؤقتة.

٣. دستور اتحادي : أقام الدستور نظاماً اتحادياً يقوم على توزيع السلطات بين الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات، ولا يعني الاتحاد إلغاء الولايات، بل يعني وجود حكومة اتحادية تمارس الاختصاصات التي منحها لها الدستور، مع احتفاظ الولايات بمجال من الاختصاصات.

٤. دستور يقوم على الفصل بين السلطات : قسم الدستور الوظائف الأساسية للدولة بين السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية لكن الفصل لم يكن مطلقاً، وإنما رافقه نظام الرقابة والتوازن.

٥. دستور يقوم على سمو الدستور : يُعد الدستور القانون الأعلى في الدولة، ولذلك لا يجوز للقوانين العادية أو أعمال السلطات العامة أن تتعارض مع أحكامه.

سابعاً: مبدأ سيادة الشعب : من أهم الأسس التي قام عليها النظام الدستوري الأمريكي مبدأ سيادة الشعب.

ويظهر هذا المبدأ في ديباجة الدستور التي تبدأ بعبارة: «نحن شعب الولايات المتحدة...» وتكشف هذه العبارة عن أن مصدر الشرعية السياسية هو الشعب، وليس الملك أو الحاكم الفرد. ويترتب على ذلك أن السلطة العامة يجب أن تمارس وفقاً للإرادة الشعبية وفي إطار الدستور. وقد أصبح مبدأ سيادة الشعب من المبادئ الأساسية في الفكر الدستوري الحديث، وانتقل أثره إلى العديد من الدساتير التي جاءت بعد التجربة الأمريكية.

تنظيم السلطات الاتحادية في دستور ١٧٨٧

أولاً: مبدأ الفصل بين السلطات

يُعد مبدأ الفصل بين السلطات من أهم المبادئ التي يقوم عليها النظام الدستوري الأمريكي. ويقصد به توزيع وظائف الدولة الأساسية بين هيئات مختلفة، بحيث لا تجتمع جميع السلطات في يد هيئة واحدة. وقد أخذ الدستور الأمريكي بالتقسيم التقليدي للسلطات إلى:

- السلطة التشريعية.
- السلطة التنفيذية.
- السلطة القضائية.

والهدف من هذا التقسيم هو منع الاستبداد وتركيز السلطة، إلا أن النظام الأمريكي لم يأخذ بفصل جامد أو مطلق، وإنما أقام نظاماً يقوم على الفصل والتعاون والرقابة المتبادلة.

ثانياً: السلطة التشريعية – الكونغرس : نظم الدستور الأمريكي السلطة التشريعية في المادة الأولى، وأسندها إلى الكونغرس ويتكون الكونغرس من مجلسين:

أ- مجلس النواب : يقوم مجلس النواب على أساس التمثيل السكاني، ولذلك يتفاوت عدد ممثلي الولايات وفقاً لعدد السكان. ويشارك المجلس في التشريع، كما يملك اختصاصات مالية ورقابية مهمة، ومن أبرز خصائصه أن أعضائه ينتخبون لمدة محددة، بما يجعل المجلس أكثر اتصالاً بالإرادة الشعبية المباشرة.

ب- مجلس الشيوخ : يمثل مجلس الشيوخ الولايات، وتتمتع كل ولاية بعدد متساوٍ من أعضاء المجلس. وتكمن أهمية ذلك في مراعاة الطبيعة الاتحادية للدولة، لأن الولايات تختلف في عدد سكانها ولكنها تتمتع بالمساواة من حيث مركزها كولايات داخل الاتحاد. ويمارس مجلس الشيوخ عدداً من الاختصاصات التشريعية، كما يشارك في بعض إجراءات التعيين وإبرام المعاهدات وفقاً للدستور. ومن خلال الجمع بين مجلس النواب ومجلس الشيوخ حاول الدستور تحقيق التوازن بين مبدأ الديمقراطية ومبدأ الاتحاد.

ثالثاً: السلطة التنفيذية ورئيس الجمهورية

خصص الدستور الأمريكي المادة الثانية للسلطة التنفيذية ويتولى رئيس الولايات المتحدة السلطة التنفيذية، ولذلك فإن النظام الأمريكي يعد نموذجاً للنظام الرئاسي. ويجمع الرئيس بين صفتي رئيس الدولة ورئيس الحكومة، وهو ما يختلف عن النظام البرلماني الذي يفصل عادة بين منصب رئيس الدولة ورئاسة الحكومة. ومن أهم اختصاصات الرئيس:

- تنفيذ القوانين.
- إدارة أجهزة السلطة التنفيذية.
- القيادة العليا للقوات المسلحة وفقاً للدستور.
- إبرام المعاهدات وفق الضوابط الدستورية.
- ترشيح بعض كبار المسؤولين والقضاة.
- ممارسة حق الاعتراض على القوانين وفقاً للدستور.

ويتمتع الرئيس بمركز قوي في النظام السياسي الأمريكي، إلا أن سلطته ليست مطلقة؛ إذ يخضع لمجموعة من القيود الدستورية والسياسية والقضائية.

رابعاً: السلطة القضائية والمحكمة العليا

نظم الدستور الأمريكي السلطة القضائية في المادة الثالثة. وقد أنشأ المحكمة العليا للولايات المتحدة، وأجاز إنشاء محاكم اتحادية أدنى. وتتمثل الوظيفة الأساسية للقضاء الاتحادي في الفصل في المنازعات الداخلة ضمن

الاختصاص القضائي الاتحادي. لكن أهمية القضاء الأمريكي تجاوزت مجرد الفصل في المنازعات، وأصبح القضاء، ولا سيما المحكمة العليا، عنصراً أساسياً في حماية الدستور. وقد ظهر ذلك بصورة واضحة في قضية **Marbury v. Madison** سنة ١٨٠٣، التي أرست مبدأ الرقابة القضائية على دستورية القوانين.

خامساً: الرقابة القضائية على دستورية القوانين

يقصد بالرقابة القضائية على دستورية القوانين قيام القضاء بالتحقق من مدى توافق القوانين مع أحكام الدستور. وتكمن أهمية هذه الرقابة في أن الدستور يحتل مرتبة أعلى من القانون العادي. فإذا تعارض قانون عادي مع الدستور، فإن مبدأ سمو الدستور يقتضي عدم تطبيق النص المخالف للدستور وفق الآليات التي يقرها النظام القضائي. قد شكل حكم المحكمة العليا في قضية **Marbury v. Madison** نقطة تحول في تاريخ القضاء الدستوري؛ إذ أصبحت المحكمة العليا تمارس دوراً مهماً في تفسير الدستور ومراجعة مدى توافق القوانين معه. ومن هنا أصبحت المحكمة العليا الأمريكية نموذجاً مهماً لدراسة القضاء الدستوري في الأنظمة المعاصرة.

سادساً: نظام الرقابة والتوازن

إن أهم ما يميز النظام الأمريكي أن الفصل بين السلطات لم يؤد إلى عزل كل سلطة عن الأخرى، وإنما أقام علاقات من الرقابة والتوازن.

فالكونغرس يملك سلطة التشريع، لكن الرئيس يستطيع الاعتراض على القوانين وفق الشروط الدستورية.

والرئيس يمارس السلطة التنفيذية، لكن الكونغرس يمارس عليه رقابة تشريعية ومالية وسياسية.

كما أن الرئيس يرشح بعض القضاة وكبار الموظفين، لكن مجلس الشيوخ يشارك في الموافقة على بعض هذه التعيينات. أما القضاء فيستطيع مراجعة دستورية القوانين والأعمال الحكومية ضمن الاختصاصات المقررة له. وبذلك لا تستطيع أي سلطة أن تنفرد بالحكم بصورة مطلقة.

سابعاً: النظام الاتحادي

يمثل النظام الاتحادي أحد أهم جوانب الدستور الأمريكي، فالالاتحاد الأمريكي يقوم على مستويين من السلطة:

المستوى الأول: الحكومة الاتحادية.

المستوى الثاني: حكومات الولايات.

وتختص الحكومة الاتحادية بالمسائل التي أسندها إليها الدستور، بينما تحتفظ الولايات بمجالات واسعة من الاختصاصات، ويحقق النظام الاتحادي التوازن بين مصلحتين:

الأولى: المحافظة على وحدة الدولة.

الثانية: المحافظة على استقلال الولايات في المجالات التي تدخل ضمن اختصاصها.

وهذا النظام كان نتيجة مباشرة للتجربة التي سبقت دستور ١٧٨٧، إذ أثبتت تجربة الاتحاد الكونفدرالي أن ضعف السلطة المركزية يمكن أن يؤدي إلى اضطراب الاتحاد، في حين أن تركيز السلطة بصورة كاملة في الحكومة المركزية يمكن أن يؤدي إلى إضعاف استقلال الولايات.

ثامناً: الحقوق والحريات والتعديلات الدستورية

لم تتضمن الوثيقة الأصلية للدستور جميع التفاصيل المتعلقة بالحقوق والحريات الفردية، ولذلك أضيفت لاحقاً مجموعة من التعديلات المهمة. ومن أبرزها التعديلات العشرة الأولى التي تعرف باسم

وثيقة الحقوق Bill of Rights. وتضمنت هذه التعديلات ضمانات مهمة لعدد من الحقوق والحريات، مثل حرية الدين والتعبير والصحافة والاجتماع، فضلاً عن عدد من الضمانات المتعلقة بالإجراءات القضائية. وقد ساهمت هذه التعديلات في تعزيز الجانب الحقوقي للدستور الأمريكي، وأصبحت جزءاً أساسياً من النظام الدستوري الأمريكي.

تاسعاً: تعديل الدستور الأمريكي

يتميز الدستور الأمريكي بالجمود، إذ وضع إجراءات خاصة لتعديله. والغاية من ذلك هي المحافظة على استقرار القواعد الدستورية وعدم إخضاعها للتغيير السريع، وفي الوقت ذاته، فإن الجمود لا يعني عدم إمكانية التطور؛ فقد شهد الدستور تعديلات دستورية عديدة استجابت للتغيرات السياسية والاجتماعية والقانونية التي مرت بها الولايات المتحدة. ومن هنا يظهر أن الدستور الأمريكي استطاع الجمع بين الثبات والتطور؛ فهو ثابت من حيث صعوبة تعديله، ولكنه قابل للتطور من خلال التعديلات والتفسير القضائي والممارسة الدستورية.

عاشرأ: الأهمية الدستورية للتجربة الأمريكية

تتمثل أهمية الدستور الأمريكي في أنه قدم نموذجاً عملياً لعدد من المبادئ الدستورية الحديثة. فقد أسهم في ترسيخ الدولة الاتحادية ومبدأ الفصل بين السلطات. الرقابة والتوازن وسمو الدستور وسيادة الشعب، والرقابة القضائية على دستورية القوانين. حماية الحقوق والحريات. وقد أثرت هذه التجربة في العديد من الدساتير اللاحقة، وأصبحت محل دراسة في القانون الدستوري المقارن.

النتائج والاستنتاجات

يمكن استخلاص مجموعة من النتائج من دراسة الدستور الأمريكي لسنة ١٧٨٧ :

أولاً: جاء الدستور الأمريكي نتيجة تطور تاريخي بدأ بالصراع بين المستعمرات البريطانية والسلطة البريطانية، ثم الاستقلال، ثم تجربة الاتحاد الكونفدرالي.

ثانياً: كشفت تجربة مواد الاتحاد الكونفدرالي عن الحاجة إلى حكومة اتحادية أكثر قوة وفاعلية.

ثالثاً: أقام دستور ١٧٨٧ نظاماً اتحادياً يوازن بين الحكومة الاتحادية والولايات.

رابعاً: اعتمد الدستور مبدأ الفصل بين السلطات مع الأخذ بنظام الرقابة والتوازن.

خامساً: أدى القضاء، وبخاصة المحكمة العليا، دوراً مهماً في حماية سمو الدستور وتطوير الرقابة القضائية.

سادساً: أسهمت التعديلات الدستورية في تطوير النظام الدستوري وإضافة ضمانات مهمة للحقوق والحريات.

سابعاً: أثبتت التجربة الأمريكية أن استقرار الدستور لا يتوقف على صعوبة تعديله فقط، وإنما يعتمد أيضاً على قدرة المؤسسات الدستورية على تفسيره وتطبيقه والتكيف مع التطورات الاجتماعية والسياسية.

ومن هنا يتضح إن الدستور الأمريكي لسنة ١٧٨٧ يمثل تجربة دستورية ذات أهمية استثنائية في تاريخ القانون الدستوري؛ لأنه وضع إطاراً دستورياً استطاع أن يجمع بين مبادئ متعددة قد تبدو متعارضة في ظاهرها، فجمع بين قوة الحكومة الاتحادية واستقلال الولايات، وبين الفصل بين السلطات والتعاون بينها، وبين استقرار الدستور وإمكانية تطويره.

وقد أثبتت التجربة أن الدستور لا يكتسب قوته من النصوص التي يتضمنها فقط، وإنما من المؤسسات التي تتولى تطبيقه وتفسيره ومن الثقافة الدستورية التي تحيط به.

وتأتي المحكمة العليا في مقدمة هذه المؤسسات، لما أدته من دور بارز في تفسير الدستور وممارسة الرقابة القضائية على دستورية القوانين.

ومن منظور القانون الدستوري المقارن، فإن دراسة التجربة الأمريكية تساعد على فهم نشأة وتطور عدد من المبادئ التي أصبحت من الركائز الأساسية للدولة الدستورية الحديثة، وفي مقدمتها سيادة الشعب، وسمو الدستور، والفصل بين السلطات، والرقابة والتوازن، والنظام الاتحادي، والرقابة القضائية على دستورية القوانين.